

### تعميم

رقم ٣١٢/ع وتاريخ ١٤٣٤/٧/٥هـ

### ( بشأن كتابة البيانات التغذوية على بطاقة المنتجات الغذائية )

انطلاقاً من مسؤولية الهيئة العامة للغذاء والدواء وبناء على نظامها الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٦) وتاريخ ١٤٢٨/١/٢٥هـ، واستمرار لنهج الهيئة في متابعة ورصد المنتجات الغذائية التي يتم إنتاجها وتسويقها ونظراً لأهمية تزويد المستهلك بمعلومات كافية عن العناصر الغذائية والقيمة الغذائية التي يحتويها الغذاء والذي يعبر عنه بالبيانات التغذوية على بطاقة المنتجات الغذائية مثل السعرات الحرارية والكربوهيدرات والبروتينات والدهون وغير ذلك من المكونات التي تؤثر على الحالة التغذوية، وصحة وسلامة المستهلك، واستناداً إلى مهام ومسؤوليات الهيئة وتحقيقاً للمصلحة العامة، وحفاظاً على رؤوس الأموال الوطنية ولتلافي تعرض المستوردين الغذائية للرفض وعدم السماح لها بالدخول إلى المملكة، وكذلك عدم السماح لمنتجات مصانع الأغذية المحلية من التداول بالأسواق المحلية، وعليه فإن الهيئة العامة للغذاء والدواء تود إبلاغ جميع ذوي العلاقة من مستوردي المواد الغذائية وأصحاب مصانع الأغذية المحلية (مع عدم الإخلال بما ورد باللائحة الفنية الخليجية رقم 9 GSO" بطاقات المواد الغذائية المعبأة" ) بالآتي:

١. الالتزام والتقيد التام بوضع البيانات التغذوية على بطاقة المنتجات الغذائية طبقاً بما ورد في اللائحة الفنية الخليجية رقم 2233 GSO والخاصة بـ " اشتراطات البيانات التغذوية على البطاقة" والتي تتضمن متطلبات البيانات الإيضاحية التغذوية الواجب كتابتها على بطاقة المنتجات الغذائية.

٢. الإحاطة بان الهيئة سوف تمنح المستوردين والمصنعين داخل المملكة مهلة ستة أشهر من تاريخ صدور هذا التعميم، وسوف تتخذ الإجراءات النظامية في حالة عدم الالتزام بما ورد بهذا التعميم.

٣. اتخاذ الإجراءات اللازمة للنشر عن ذلك في لوحات الإعلانات ومجلات جميع الغرف التجارية الصناعية عاجلا.

مقدرين تجاوب الجميع وتعاونهم في سبيل المصلحة العامة، وحفاظا على صحة وسلامة المستهلك.